

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٩٤ لسنة ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وعلى قرار لجنة التظلمات بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٦/٩/٢٠١٠ ؛

وبناءً على ما عرضه محافظ القاهرة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُمحى قيد العقارات الآتية من سجل التراث المعمارى لمحافظة القاهرة المرفق بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه :

- ١ - العقار رقم ٨٤ شارع المنيل - مصر القديمة .
- ٢ - العقار رقم ٥ شارع عبد العال متفرع من شارع طلبة - المنيل - مصر القديمة .
- ٣ - العقار رقم ٨٨ شارع متحف المنيل - مصر القديمة .
- ٤ - العقار رقم ١٣ شارع الإخشيد - المنيل - مصر القديمة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ ذى القعدة سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢٦ أكتوبر سنة ٢٠١٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف